

وقد يكون للتسارع في العدوان سبب آخر، وهو غياب السلطان الذي يقيم الحدود أو غياب القضاة العدول الذين يحكمون في الناس بالقسط، أو انتشار الرشوة في الوسط القضائي وشرطة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما قد يكون للتسارع في أكل السحت أسبابه المختلفة عن الأسباب المذكورة كلها، فتكون غريزة حب التملك قد بلغت ذروتها، بسبب غياب الوعظ والإرشاد، وانتشار دواعي التنافس على المال، والنفس أصلاً مجبولة على ذلك ﴿وَتَحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ٢٠] فقد يكون لكل مرض من الأمراض الثلاثة (الإثم والعدوان وأكل السحت) أسبابه الخاصة، ولكن العامل المشترك بينها جميعاً هو غياب العلماء ونشاط الشيطان، ولذلك أكد القرآن على أهمية الاستعاذة بالله منه، فقال: ﴿وَأَمَّا يَنْزَغَنَّكَ مِنَ الشَّيْطَانِ نَزْغٌ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأعراف: ٢٠٠]

* * *

● المبحث الثالث : القتل والإيذاء :

قتل النفس إسراف شديد في تجاوز حدود الله، وإسراف في التعدي على حرمة البشرية، ولذلك شددت الآيات في بيان حجم ذلك الجرم بقوله تعالى ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢] ثم عقب على الآية ليبين إسراف الإنسان في التعدي فقال: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٣٢]، والمفعول به في الآية محذوف، وأحسب أنه يعود على ما سبق وهو قتل النفس، وإذا كان كذلك فمعناه أن تقدير الآية «ثم إن كثيراً من الناس بعد أن نزلت الآيات البينات لشريعة الله في تحريم قتل النفس أسرفوا في القتل بغير حق».

ونحن حينما نقرأ بعض النصوص القرآنية الأخرى نتبين ذلك بصورة واضحة، إذ تبين بعضها أن الإنسان زين له جريمة قتل النفس كما زين له

الشهوات، مع بشاعتها ومن تلك النصوص قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ لِيُرْذُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١٣٧] فعلى بشاعة جريمة القتل عامة يكون التزيين لكثير من المشركين قتل أولادهم، وهذا يبين تعطش الإنسان حين يخرج من الحدود الشرعية للجريمة إذ أن إقدام المرء على قتل ابنه أمر أفضع مما يتصور، إنه منتهى الوحشية والظلم والجور وقساوة القلب وطيش العقل.

والتعبير باللفظ «كثير» للدلالة على شيوع هذا السلوك في الطبائع البشرية والتعبير باللفظ «زين» للدلالة على تمكن شهوة القتل من النفس، نتيجة غياب الشريعة التي تربي النفس على الفضيلة، وغياب الوعاظ والمرشدين الذين يمكنون للفضيلة بمحاربة الرذيلة.

والعلماء يذكرون العلل التي كان الجاهلي يتعلل بها ليبرر جرمته النكراء، يقول القرطبي: «قال مجاهد زينت لهم قتل البنات مخافة العيلة»^(١)، وهذا فيه إشارة لظاهرة وأد البنات التي كانت منتشرة في الجاهلية كما يبينها قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ * يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩].

ولكن هناك نصاً صريحاً في النهي عن هذه الجريمة بصفة عامة، مما يدل على أن جريمة القتل كانت تشمل الذكور والإناث، إذ العلة ليست في الشعور بالعار عند ولادة الأنثى فحسب ولكن الخوف من الفقر أيضاً كان سبباً مهماً في رايهم ليدفع بهم نحو هذه الجريمة البشعة، التي عدها المولى تبارك وتعالى ﴿خَطئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١] فقال: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةً إِمَّا لَقِ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٣١].

(١) الجامع لأحكام القرآن ٩١/٧.

ويبدو أن الدافع الحقيقي والأكبر على هذه الجريمة هو الشيطان، إذ في الآية ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَاءُهُمْ﴾ [الأنعام: ١٣٧] تحدد الفاعل للتزوين وهو «شركاؤهم»، ولما كان الشركاء على الحقيقة ليسوا سوى أصنام لا تأمر ولا تنهى ولا تقدر على التزوين، فقد تبين أن المزين لذلك هو الشيطان (سمي الشياطين شركاء لأنهم أطاعوهم في معصية الله فأشركوهم مع الله في وجوب طاعتهم) ^(١).

ولا شك أن التزوين يقع في هذه الحدود الاقتصادية التي تحددها الآيات التي تناولت موضوع القتل للأولاد عامة، والحدود الأخلاقية التي تحددها آية وأد البنات خاصة، وهو ما تنص عليه الآية من أنهم يقتلونهم خوف العار ﴿أَيُّمَسِّكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ﴾ [النحل: ٥٩].

ولما كان الدافع الحقيقي هو الشيطان، فقد أضحي أن السبب في وقوع الإنسان فريسة للشيطان هو الجهل الذي يصل بالعقل البشري درجة السذاجة في التفكير، وهو ما عبر عنه النص القرآني بقوله تعالى: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٠] فالذين فعلوا جرم القتل قد فعلوه ﴿سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الأنعام: ١٤٠]، ولذلك انقطع فعل القتل والوَاد عندما جاء الإسلام إذ قضى على الجهل والسفه بنشر العلم والفضيلة، وذلك بأن انتقد المبررات التي يقدمها الإنسان لنفسه كي يدفعها على فعل ما تفعل، فانتقد مبرر الفقر، ومبرر العار، وكشف عن الحقيقة وهي الشيطان والجهل بأصول الحياة، وما تقتضيه من التزامات وتضحيات يقوم بها الآباء إزاء الأبناء، وبذلك استقام الإنسان وأقلع عن تلك الجريمة وندم على ما فعل ندما شديداً، فقد روي أن «رجلا من أصحاب النبي ﷺ كان لا يزال مغتماً بين يدي رسول الله ﷺ فقال له: مالك تكون محزوناً؟ فقال يارسول الله إني أذنبت ذنباً في الجاهلية فأخاف

ألا يغفره الله لي وإن أسلمت، فقال له: أخبرني عن ذنبك، فقال: يا رسول الله إنني كنت من الذين يقتلون بناتهم، فولدت لي بنت فشفعت لي امرأتي أن أتركها فبتركتها حتى كبرت وأدركت وصارت من أجمل النساء فخطبوها فدخلتني الحمية ولم يستطع قلبي أن أزوجهها أو أتركها في البيت بغير زوج فقلت للمرأة إنني أريد أن أذهب إلى قبيلة كذا وكذا في زيارة أقربائي فابعثيها معي فسرت بذلك وزينتها بالثياب والحلي وأخذت علي الموائيق بألا أخونها فذهبت بها إلى رأس بئر فنظرت في البئر ففطنت الجارية أنني أريد أن ألقىها في البئر فالتزمتني، وجعلت تقول يا أبت لا تضع أمانة أمني فجعلت مرة انظر إلى البئر ومرة انظر إليها فارحمها حتى غلبني الشيطان فأخذتها وألقىتها في البئر منكوسة، وهي تنادي في البئر يا أبت قتلتني فمكثت هناك حتى انقطع صوتها فرجعت فبكى رسول الله ﷺ وأصحابه وقال: لو أمرت أن أعاقب أحداً بما فعل في الجاهلية لعاقبتك» (١).

وعلى الجملة فإن جريمة القتل متفشية في الناس كالهشيم وقد تتطور بفعل الممارسة المبررة كالسياسة وحماية السلطة بمفهومها البسيط قديماً وبمفهومها المعقد حديثاً متمثلاً في محاربة الدول الساعية لامتلاك الأسلحة النووية، والحال أن الجميع يعمل على امتلاك أسلحة الدمار الشامل ليكون أكثر جرماً من غيره في حق النفس البشرية.

وخلاصة القول:

إن الفصل جمع الحديث عن ثلاث قضايا تتعلق بالسلوك هي: كثرة الفساد وانتشار الفسق بسبب طول عهد بعد الخليفة عن أساليب التذكير وهجرهم القرآن وإغلاقيهم بيوت الله من صوامع وكنائس وبيع ومساجد، ﴿فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾ ولا شك أن المدة الكافية لبلوغ

(١) الجامع لأحكام القرآن ٩٧/٧

ذلك هي هجران التذكير مدة تتراوح بين أربع سنوات وثلاث عشرة سنة، وقد ترتب على الفسق إساءة العمل؛ لأن الكفر من شأنه أن يؤدي إلى ذلك ﴿وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ بل إنهم قد يتنافسون في الإثم والعدوان والظلم والجبروت ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا وَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ أَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ﴾، وقد يصل ضلال الأعمال لقتل الرجل أبناءه ﴿وَكَذَلِكَ زَيْنٌ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادَهُمْ شُرَكَائُهُمْ﴾.

* * *